



منشور تعليمات

رئيس مصلحة الجمارك

رقم (٦٦) لسنة ٢٠٢٠

- بالاشارة الى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولاخته التنفيذية ،
- وتنفيذاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧١٩ لسنة ٢٠٢٠ ،
- وفي إطار خطة الدولة الشاملة لحماية المواطنين من أي تداعيات محتملة لفيروس كورونا المستجد ،
- ولصالح العمل ومقتضياته .

يُراعى الآتي :-

أولاً : التزام جميع العاملين بمصلحة الجمارك بتطبيق أحكام قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧١٩ لسنة ٢٠٢٠ اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٠/٣/١٧ وطوال مدة سريانه وفقاً للضوابط المحددة به لمواجهة أية تداعيات محتملة لفيروس كورونا المستجد .

ثانياً : قيام كل من السادة رؤساء القطاعات والإدارات المركزية وال العامة ومديري الإدارات - كلاً في نطاق اختصاصه - بتوزيع العمل على العاملين بالتناوب بينهم يومياً أو أسبوعياً حسب طبيعة وحاجة العمل وذلك بما يضمن حسن سيره وإنتظامه دون تعطيل ، على الا يقل عدد العاملين المتواجدين على رأس العمل يومياً عن ٥% كحد أدنى من صافي عدد العاملين بالإدارة بعد استبعاد العاملين الذين أوجب قرار رئيس مجلس الوزراء المشار اليه منهم اجازة استثنائية طوال مدة سريانه باستثناء المنافذ الجمركية فيتعين الا يقل فيها العدد عن ٧٥% كحد أدنى لما لها من دور هام وحيوي في حماية أمن وسلامة البلاد .

ثالثاً : علي كافة قطاعات المصلحة والإدارات المركزية وال العامة الالتزام بكل دقة وحزم بالارشادات التي تصدر عن وزارة الصحة والسكان للتعامل مع فيروس كورونا المستجد ، واتخاذ كافة التدابير الاحترازية الوقائية الالزامية ، وتجنب التجمعات وال الاجتماعات والدورات التدريبية وورش العمل أو ما يشابه ذلك حفاظاً على صحة العاملين في جميع الموانئ والموانع والمنافذ والإدارات الجمركية المختلفة .

تُنفذ هذه التعليمات بكل دقة .

رئيس مصلحة الجمارك

٢٠٢٠/٣/١٧
"السيد كمال نجم"

صدر في : ٢٠٢٠/٣/١٧